

## اللجنة العليا للانتخابات

### قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم ٧ لسنة ٢٠١٧

#### اللجنة العليا للانتخابات

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤

المعدل بالقرار بقانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤

المعدل بالقرار بقانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار تشكيل اللجنة العليا للانتخابات ؛

وعلى قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم ٤ لسنة ٢٠١٧ بدعوة الناخبين

للانتخاب التكميلى فى دائرتى مركز أبو كبير، تلا والشهداء ؛

وعلى موافقة اللجنة العليا للانتخابات ؛

#### قررت :

##### ( المادة الأولى )

سريان القرارات السابق صدورها بشأن إجراء انتخابات مجلس النواب ٢٠١٥

على الانتخابات التكميلية ما لم يصدر فى أى موضوع منها قرار آخر .

##### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، كما ينشر ملخص

وافٍ له فى جريدتين يوميتين واسعتى الانتشار ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٧/٣/٢

رئيس اللجنة العليا للانتخابات

رئيس محكمة استئناف القاهرة

القاضى / سرى محمد بدوى الجمل

عضو مجلس القضاء الأعلى